

قرار رقم 22 SEPT 2025. بتاريخ 22 SEPT 2025.

لرئيس جماعة أولاد سلامة.

بإجراء مبارأة لتوظيف ممرض الدرجة الأولى متعدد التخصصات
إن رئيس جماعة أولاد سلامة،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتميمه،
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85. الصادر في 20 رمضان 1436 موافق (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم : 113.14 المتعلق بالجماعات الترابية.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.6 الصادر في 07 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات و المباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحافظ بها للمقاومين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكولي الأمة من الأس比قة لولوج المناصب العامة بادارات الدولة و المؤسسات العامة و الجماعات الترابية.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة و المؤسسات العمومية و الجماعات الترابية بمناصب لقدماء العسكريين و قدماء المحاربين.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 10 يوليوز 2000 بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية و كذا النسبة المئوية لهذه المناصب بادارات الدولة و الهيئات التابعة لها.
- وبناء على المرسوم رقم 2.77.738 الصادر في 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتميمه.
- بناء على المرسوم الملكي 401.67 بتاريخ 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات و الامتحانات الخاصة لولوج اسلاك و درجات و مناصب الإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.92.231 الصادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفه في اطار جديد من اطر الدولة .
- وبناء على المرسوم رقم : 2.17.535 الصادر في 7 محرم 1439 (28 سبتمبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة المرضين وتقنيي الصحة المشتركة بين الوزارات ..
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الثانية 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات بموجب الأنظمة الأساسية.
- بناء على المرسوم رقم : 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام المحاسبية العمومية للجماعات الترابية و المؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 02.11.621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط و كيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- بناء على رسالة السيد وزير الداخلية عدد D-6683 الصادرة بتاريخ 09 نونبر 2023 .
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 1168.24 الصادر في 27 من شوال 1445 (06 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية.

يقرر ما يلى

المادة الأولى : تنظم الجماعة التربوية أولاد سلامة بتاريخ 16 نونبر 2025 على الساعة التاسعة صباحاً باعدادية النهضة بسيدي عياش إقليم القبطرة مبارأة لتوظيف ممرض واحد من الدرجة الأولى متعدد التخصصات السلم 10 لشغل منصب واحد (01) و يشارك فيها المترشحون من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية و الحاصل على دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا للمهن التمريضية و تقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة أو دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات شبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابع لوزارة الصحة أو دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد المعاهد العليا طبقاً للمرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 من جمادى الآخرى 1433 (30 ابريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية .

المادة الثانية : يحدد عدد المناصب المتبارى بشأنها في منصب واحد (01) ، ويخصص حسب كل تخصص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم او محارب قديم و 7% منها لفائدة الأشخاص المعاقين .

- المادة الثالثة :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :
- طلب الترشيح لاجتياز مبارأة التوظيف يبين فيه الاسم العائلي و الشخصي للمترشح و عنوانه و إمضاوه و رقم هاتفه و بريده الإلكتروني .
 - نسخة من الدبلوم أو الشهادة المشار إليها أعلاه أو إحدى الشهادات المعادلة لها طبقاً للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل .
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية .
 - سيرة ذاتية للمترشح تحمل صورة حديثة .
 - ترخيص من الإدارة المشغلة لاجتياز المبارأة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين .
 - نسخة من الشهادة التي تثبت صفة مقاوم او مكفول الأمة او عسكري قديم او محارب قديم (بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة) .
 - شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة (بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة) .
 - كل وثيقة تثبت توفر المترشحة أو المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها عند الاقتضاء .
 - علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المبارأة ملزمون بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظامياً للتعيين بالوظيفة العمومية .

المادة الرابعة : تشتمل المبارأة على اختبار كتابي واحد و اختبار شفوي أو تطبيقي واحد وفق الجدول التالي :

المعامل	المدة	الموضوع	الاختبارات	الدرجة المتبارى بشأنها
4	ثلاث ساعات (3)	موضوع عام أو أسئلة ذات اختبار (QCM) تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغلها أو باختصاصات الجماعة التربوية .	الاختبار الكتابي	ممرض من الدرجة الأولى متعدد الاختصاص
3	ما بين 15 و 45 دقيقة	تناقش فيه لجنة المبارأة مع المترشح (ة) مواضيع وقضايا مختلفة أو تخضعه لاختبار تطبيقي في التخصص المطلوب أو بما معاً بهدف تقييم مدى قدرته على ممارسة المهام والوظائف المرتبطة بالدرجة المتبارى بشأنها .	الاختبار الشفوي أو التطبيقي	

تمنح عن الاختبار الكتابي نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 ، وتعتبر إقصائية كل نقطة تساوي أو تقل عن 05 من 20 الحصول على نقطة إقصائية .

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود المناصب المتباري بشأنها ولائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بهذه الجماعة مقابل وصل، أو ترسل عن طريق البريد المضمون تحت عنوان الجماعة الترابية أولاد سلامة سidi عياش، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان إلى غاية 07 نونبر 2025 على الساعة الرابعة ونصف مساء وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعتبر بتاريخ تأشيرة ختم مصالح البريد).

كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم أو مكافول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم أو يحملون صفة شخص معاف، تقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم مرفقة بشهادة تثبت هذه الصفة. وكل ملف ورد خارج الأجل القانوني أو تنقصه إحدى الوثائق المطلوبة يعتبر لاغيا.

المادة السادسة: ينشر هذا القرار ببوابة التشغيل العمومي وكذلك لائحة المترشحين المقبولين مع الأخذ بعين الاعتبار ملفات المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة الذين تم التوصل بملفاتهم خلال الإعلانات السابقة والواردة أسمائهم باللوائح التي تم نشرها ببوابة التشغيل العمومي، وكذا نتائج الاختبارات الكتابية والشفوية على بوابة التشغيل العمومي: WWW.emploi-public.ma

و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية WWW.collectivites-territoriales.gov.ma وعلى بوابة الجماعة WWW.csea.ma وبواية العمالية أو الإقليم عند توفرها ويعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

الجماعة الترابية أولاد سلامة في:

22 ستمبر 2025

